

شرح أحصر المختصرات | كتاب الزكاة-١ | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وهدى يا رب العالمين ربنا لا تزع قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انت الوهاب - 00:00:02

حاكم الله ايها الاحبة في هذا اللقاء. العلمي الذي اسأل الله جل وعلا ان يجعله علميا مباركا نافعا للجميع. هذا اللقاء في الركن الثالث من اركان الاسلام وهذه الشعيرة العظيمة من شعائر هذا الدين العظيم - 00:00:32

وهي شعيرة الزكاة. وركن الزكاة. سوف يكون حديثنا عن الزكاة من خلال شرح كتاب احصر المختصرات في فقه الحنابلة للامام ابن بلبان رحمة الله وسيكون الشرح قدر الامكان مختصرا مع شيء من التفصيل - 00:01:02

ولكنه لن يكون متوسعا انما سيكون الى الاختصار اقرب. سنعرج ان شاء الله تعالى على اهم المسائل التي يحتاج اليها في هذا الباب. وباب الزكاة باب عظيم يحتاجه كل مسلم - 00:01:42

لكل مالا وذلك ان المال الذي معه اما ان يكون قد بلغ نصابا فتجب وفيه الزكاة فيجب عليه ان يعرف احكامها. او الا يكون قد بلغ نصابا فلا تجب عليه فيه الزكاة - 00:02:02

يعلم اجمالا انه لا تجب عليه الزكاة. ولانه قد يكون ايضا فقيرا فيحتاج الى اخذ الزكاة فيعرف متى يجوز له اخذها. ومتى لا يجوز له ان يأخذها ويحتاج اليه كل مسلم يطلب العلم ايضا ليرفع الجهل عن نفسه وعن الاخرين - 00:02:22

ان المسلم كما ينبغي له ان يتعلم ينبغي له ايضا ان يدعو الى ما عنده من العلم ولا يجوز الدعوة الى الله جل وعلا الا بعلم صحيح. قال تعالى ادع الى سبيل رب بالحكمة والموعظة الحسنة - 00:02:52

وقال تعالى قل هذه سببلي ادعوا الى الله على بصيرة يعني على علم ومعرفة يقينية فنبدأ على بركة الله تعالى نقرأ شيئا ثم نشرحه ثم نفتح المجال للسؤال في هذا الموضوع او الموضوع الذي قرأناه. وهكذا نقرأ ثم نقف قليلا - 00:03:12

ونفتح مجال للمشاركة في الموضوع الذي تكلمنا عنه. لكن ينبغي تكون السؤال في حدود ما نشرحه لأن المسائل ستأتي تباعا. فسم الله حفظك الله بسم الله الرحمن الرحيم. عطنا نص كروت موية - 00:03:42

نبدأ يا شيخ؟ بسم الله الرحمن الرحيم. والصلوة والسلام على سيد المرسلين. كتاب الزكاة. تجب في خمسة اشياء بهيمة الانعام نقد وعرض التجارة وخارج من الارض وثمار. بشرط اسلام وحرية وملك نصاب واستقراره. وسلامة من دين ينقض - 00:04:12

ومضي حول الا في معسر والنتاج سائر عشر والنتاج سائمة وربح تجارة. وان نقص في بعض بيع او غيره لا فرارا من قطع. وان ابدل به جنسه فلا اذا قبض الدين - 00:04:35

زakah زakah لما مضى وشرط له ايش؟ قف على هذا جزاك الله خير. يقول المؤلف رحمنا الله يا كتاب الزكاة. الزكاة في اللغة من ذكرى الشيء اذا نمى وزاد ومن معاني الزكاة التطهير يقال زakah اذا ظهره. ومنه قوله تعالى قد افلاج - 00:04:55

زakah يعني من ظهر نفسه ظهرها من الرذائل وخلالها من جميع الرذائل وحلالها بالمحاسن واما الزكاة شرعا فهي مال يجب دفعه لطائفة مخصوصة بشروط فالزكاة هي مال يدفع الى طائفة مخصوصة - 00:05:25

هم اصحاب الزكاة الثمانية الذين سيأتي ذكرهم وبيانهم. في اموال مخصوصة يعني لا في جميع الاموال فليس كل مال تجب فيه

الزكاة بل الزكاة واجبة في اربعة انواع من المال وقيل خمسة - 00:06:15

الى الاربعة كما سيأتي ان شاء الله. وتسمى بلغة العصر او عية الزكاة وتسمى في لغة الفقهاء الاموال الزكوية. فهل كل مال يجب فيه الزكاة الجواب لا والزكاة ايتها الاحبة ينبغي ان يعلم اولا انها فريضة من - 00:06:35

اعظم الفرائض وواجب من اعظم الواجبات. ومكانته في الاسلام انه الركن الثالث من اركان الاسلام ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بني - 00:07:11

الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وابتاء الزكاة وحج وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام. متفق عليه. قال الحافظ بن عبد البر رحمة الله في كتاب - 00:07:34

تذكرة اجمع العلماء على ان هذه الخمس المذكورات في حديث ابن عمر هي اركان الاسلام فالزكاة ركن من اركان الاسلام باجماع العلماء. ولهذا من جهد وجوب الزكاة كفر. استتابوا فان تابوا الا قتل مرتدا عن دين الاسلام. انه انكر معلوم - 00:07:54

من دين الاسلام بالضرورة وكذب القرآن والسنة. وقد قال الله عز وجل واتوا الزكاة فامر بابتاء الزكاة. وقال تعالى الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكوة. يعني يدفعونها الى مستحقيها. الواجب على المسلم - 00:08:24

ان يحرص على اداء الزكوة اذا وجبت عليه ويجب على المسلم ان يعلم ان الزكوة مثلها مثل الصلاة والصيام. والحج سواء بسواء فلا بد ان يفعلاها ونفسه بها طيبة وهو راض وسعيد ومستبشر بعطاء الله له في الدنيا والآخرة. كما - 00:08:54

وهو سعيد بالصلاه. ويصوم وهو سعيد بالصوم. ويحج ويغتسل وهو سعيد بالحج وال عمرة فلا يجوز للمسلم ان يخرج الزكوة وهو كاره. الزكوة ليست غرامة ليست عقوبة وليس ظريبة انما الزكوة عبادة. يستمتع بها المؤمن - 00:09:34

ولذلك لو اخرجها ونفسه كارهه لم تقبل منه. قال ابن حجر الطبرى رحمة الله في قوله تعالى واتوا الزكوة وفي قوله تعالى يؤتون الزكوة قال يخرجونها طيبة بها انفسهم. او روى الامام ابو داود - 00:10:04

في كتابه السنن والبيهقي في السنن الكبرى من حديث عبدالله بن معاوية الغاضلي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من طعمهن فقد طعم طعم - 00:10:34

ايمان وذكر منها انتبه قال واخرج زكوة ماله طيب بها نفسه رافدة عليه في كل عام. احفظوا هذا الحديث. حديث عبد الله بن معاوية بن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان - 00:10:54

ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان. وذكر منها قال واخرج زكوة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام يعني يخرجها كل سنة. حديث صحيح ابى داود والبيهقي - 00:11:24

اذا لا تخرج زكاتك وانت كاره. اخرجها وانت تبتسمل. وانت سعيد بطاعة الله جل وعلا. هذا هو الواجب في اخراج الزكوة. ولمشروعية زكوة حكم كثيرة جدا منها ما ذكره الله في كتابه الكريم فقال تعالى - 00:11:51

خذ من اموالهم صدقة تطهيرهم هذا واحد. وتزكيهم بها. هذا اثنين ما معنى تطهيرهم؟ وما معنى تزكيهم؟ الطهارة والتطهير يعني ان طهارة من الذنوب والمعاصي. وطهارة من الاخلاق الرذيلة. من البخل والشح. والحسد - 00:12:21

والحقد لان الذي يساعد الاخرين لا يحقد عليهم. الذي يساعد الناس لا يحسد الناس والثاني انها زكوة للنفس. فهي تزكية للنفس وتزكية النفس من اعظم ما يجب الحرص عليه بل هو حقيقة الدين. قال تعالى قد افلح من زكاها وقد خاب من - 00:12:51

دساها. فالفالح كل الفلاح في تزكية النفس. ومعنى تزكية النفس قائم على امرين التخلية والتحلية. فمعنى تزكية النفس تطهيرها من الرذائل وتربيتها على عموم المحسان والاخلاق. والفضائل فتزكية النفس هنا ان تربيها ان الزكوة تربى - 00:13:21

النفس على الاخلاق الحميدة تلبي تربي النفس على الايثار. وعلى محبة الخير للاخرين. وعلى كرم وعلى البذل وعلى ترك الشح وترك البخل وترك الحقد وترك الكراهة للاخرين. وعلى قاف والتآزر الاجتماعي. كما انها تربى النفوس المؤمنة على المحبة - 00:14:01

المودة فاذا كان الغني يعطي الفقير والفقير يقبل من الغني بنفس طيبة صار هناك مودة ومحبة بين المجتمع هذى بعض فوائد مشروعية الزكوة ولها فوائد كثيرة على العشرين فائدة ذكرها اهل العلم قديما وحديثا رحمنا الله واياهم - 00:14:31

قال تجب في خمسة اشياء. كلمة اشياء موجلة في التنکير ولذلك الاحسن ان يقول تجب في خمسة انواع من المال ايهم اعم شيء ولا مال ها؟ لا شيء شيء نكرة. الكتاب شيء. والماء شيء - [00:15:01](#)

والمکيف شيء والتراب شيء. اما المال فهو اخص. المال كل ما له قيمة لذلك في العبارات ينبغي ان تكون دقيقين. فنقول تجب في خمسة انواع من المال احسن من ان نقول خمسة اشياء - [00:15:31](#)

خمسة اشياء موجلة في العموم. وموجلة في التنکير طيب اذا ان هي تجب في خمسة انواع من المال. وغيره يقول في اربعة. وهو احسن احسن. طيب النوع الاول قال المؤلف بهيمة الانعام. بهيمة الانعام - [00:15:51](#)

البهيمة هي الحيوانات. التي لا تتنطق ولا تتكلم سميت بهيمة لأنها لا تفصح عن نفسها. فالبهيم هو الذي لا يتكلم والانعام اذا اطلقت يقصد بها في هذا الموقع الانعام الاربعة. وان شئت فقل الثلاثة. في بهيمة الانعام يقصد بها ثلاثة - [00:16:31](#)

انواع من الحيوانات. وهي الابل والبقر والغنم والابل نوعان عراق وبخاء والابل والبقر ايضا نوعان بقر وجوميس. والغنم ايضا نوعان. ما هما الماعز والضأن الماعز والضأن. في بهيم قمة الانعام هذه الثلاثة. فلا يدخل فيها ما سواها. فلا يدخل الدجاج ولا الحمام - [00:17:11](#)

ولا الغزلان ولا غيرها. اذا بهيمة الانعام هذه الثلاثة قال والنوع الثاني والزكاة واجبة في بهيمة الانعام باجماع العلماء. على تفصيل في الشروط سيأتي ذكرها ان شاء الله تعالى. قال ونقد يسمى النقد. ويسمى الاثمان - [00:18:01](#)

ان النقد في القديم نوعان. في عصرنا ثلاثة انواع ويحتمل نوعا رابعا. النوع الاول الذهب والنوع ثاني الفضة والنوع الثالث هذا معاصر وهو الاوراق النقدية. ويحتمل نوعا رابعا وهو عملة الرقمية. العملة ايش؟ الرقمية وهي انواع الشهر وال بتكونين. فهذه اذا انتشرت - [00:18:34](#)

اردت انتشارا وصارت وسيطا في البيع والشراء. وتعامل الناس بها تعاملهم بالاوراق النقدية صارت ايش؟ نقودا لها احكام النقود في ابواب الزكاة وابواب البيع والشراء وابواب الربا والصرف وغير ذلك - [00:19:14](#)

الثالث قال عروض التجارة وهذي سيأتي الكلام عليها في محلها ان شاء الله والرابع الخارج من الارض. ويدخل فيه الخامس ذكره وهو الثمار. الخارج من الارض عند الفقهاء يدخل فيه اربعة انواع من المال. او نقول اربعة - [00:19:34](#)

اشياء المال والاشياء الاموال نقول اربعة انواع من ايش؟ من المال. او نقول اربعة اشياء. ايهم احسن من المال احسن من المال. احسنت انت مثل ما يقولون تفرد في غير - [00:20:14](#)

اللي ما فهمها يخليها تمشي لان صعب اني او اوضحها. هذی مسألة دقيقة يعني. ما اللي ما فهمها من اول مرة موب لازم يفهمها. بس احنا نقول ادق في العبارة فهمت؟ تعرف لغة عربية انت - [00:20:54](#)

شوي اي ادق عبارة بس طيب شو وصلنا له؟ نقول ايش؟ نعم. نقول الخارج من الارض اربعة اشياء. ها او اربعة اموال. الاول الحبوب والثمار فتدخل فيه الثمار. والثاني المعادن الثاني المعادن - [00:21:14](#)

والثالث الحقوا به العسل. والرابع الرکاز وهذا ايضا ملحق والا اذا اردت الحقيقة فان الخارج من الارض نوعان. الحبوب الثمار وايش؟ والمعادن بس. اما الرکاز والعسل هذا ما هو - [00:21:54](#)

خرج من الارض على الحقيقة. العسل خارج منين؟ من النحل. والرکاز خارج من الارض ولكنه غنية ما هو زکاة. لكن هم يدرجونه في الزکاة ادراجا. والاولى ان يلحق - [00:22:24](#)

لانه في حقيقة غنية كما سيأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى. طيب هذه انواع الاموال كم نوع؟ اربعة اربعة وعلى هذا فلا تجب الزکاة في غيرها غيرها مثل ماذا؟ مثل - [00:22:44](#)

الممتلكات الشخصية او المقتنيات الشخصية. يعني شخص عنده فلة او عنده عمارة يسكنها هو واولاده. هذه مال او ليست مال؟ هي مال. لكنها هل فيها زکاة او لا ننظر. هل هي من بهيمة الانعام؟ لا. هل هي من النقود - [00:23:14](#)

هل هي من عروض التجارة؟ هذا يسكنها هو يبيع ويشتري في العمایر؟ لا هو ساكن. طيب هل هي من الخارج من الارض؟ هل العمارة خرجت ها اذا فيها زکاة لا ما فيها زکاة باجماع المسلمين باتفاق العلماء ان - [00:23:44](#)

ان البيوت التي يسكنها الانسان ولو كثرت يعني لو واحد تاجر مليونير وعنه بيت في الرياض وبيت في الطائف وبيت في ابها وبيت في مكة وبيت في المدينة خمسة بيوت هذى وقد يكون عنده بيت في مكان اخر وعاشق عنده عشرة - [00:24:04](#)
بيوت وكل بيت يسوى ثلاثة ملايين. قيمتها كم؟ ثلاثة مليون؟ او لا يذكر هانتي لا يذكر لماذا لا يذكر؟ لأن البيوت هذى لا تدخل في الاموال الزكوية هذا باختصار - [00:24:24](#)

بدون ما نحتاج نذكر ادلة وتعليلات نقول بس لماذا حصر الفقهاء الاموال الزكوية بهذه الاربعة؟ لكي نعرف ان ما سواها لسا في ايش؟
زكاة. وبهذا نستريح من التعداد نقول والبيوت ليس فيها زكاة. والسيارات ليس فيها - [00:24:44](#)
لا زكاة والثياب ليس فيها زكاة وهكذا. نقدر نعد الى بكرة. لا نقول خلاص الزكاة تجب في اربعة اشياء او اربعة اموال وانتهينا. طيب ما سواها؟ ما في زكاة. كل ما سواها ليس فيه زكاة - [00:25:04](#)

طيب. قبل ان ندخل في احد لم يفهم شيئاً مما تكلمنا عنه لا احد يسألني في امور اخرى من عن الزكاة دائماً الاسئلة البينية في الموضوع اللي شرحناه. وسنأتي على البقية تباعاً ان شاء الله تعالى. نعم تفضل يا ابا مشات - [00:25:24](#)
ثم ذكر ايه على التقسيم هذا خمسة ايه قلنا هو قسمها خمسة والحقيقة الثمار داخل في الخادمة ما له داعي هذا يعني. ولا اكثـر الفقهاء غير ابن بلـان ما يذكـرون الا اربـعة والثـمار عند - [00:25:54](#)

داخل في الخارج من الارض. وهذا احسن. لماذا يفرد؟ ما له حاجة افراده. افراده لا حاجة لها. تفضل الذهب والفضة الذهب الفضة من قديم وهي نقود الى يومنا. اما الاوراق النقدية ما لها مئة سنة يمكن - [00:26:14](#)
عند السؤال نعم. لحظة بـس لحظة شوي فـسر لي مخـزون للـزينة. معـنى ما بـعـجل كـلام عنـ الزـكـاة. تـرى ما بـعـد جـينا بـس بـجاـوبـكـ اـنتـ.

ايـوا يـعني حـلـي النـسـاء تـقـصـدـ لـا ما فيـ زـكـاةـ. حـلـي النـسـاء ما فيـ زـكـاةـ فيـ مـذـهـبـ جـمـهـورـ الفـقـهـاءـ - [00:26:44](#)
مـينـ هـيـ؟ الـاغـنـامـ حـنـذـكـرـهاـ بـعـدـ قـلـيلـ انـ شـاءـ اللهـ. طـيـبـ نـمـشـيـ قـالـ وـشـروـطـ وـيـشـتـرـطـ لـهـ. شـروـطـ اـولـهـ الـاسـلـامـ. وـالـمـعـنـىـ اـنـهـ لـاـ يـجـبـ اوـ لـاـ تـجـبـ الـزـكـاةـ عـلـىـ الـكـافـرـ بـمـعـنـىـ اـنـهـ لـاـ يـطـالـبـ بـهـ لـاـ يـؤـمـرـ بـاـخـرـاجـهـ لـاـ تـؤـخـذـ مـنـهـ قـصـرـ قـصـرـاـ كـلـ هـذـاـ - [00:27:24](#)
وـاـيـضاـ لـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ اـنـ يـقـضـيـهاـ اـذـاـ اـسـلـمـ. فـلـوـ اـسـلـمـ الـكـافـرـ مـاـ نـرـوـحـ نـقـوـلـ لـهـ تـعـالـ اـنـتـ اـلـانـ كـمـ لـكـ وـعـنـدـ اـمـوـالـ؟ قـالـ وـالـلـهـ اـنـاـ عـنـدـيـ مـنـ عـشـرـ سـنـوـاتـ اـمـوـالـ كـثـيرـةـ نـقـوـلـ لـهـ تـعـالـ زـكـيـ العـشـرـ اـمـوـالـ المـاضـيـ - [00:27:54](#)

اـذـاـ لـاـ يـؤـمـرـ بـهـ حـالـ كـفـرـهـ. وـلـاـ يـؤـمـرـ بـقـضـائـهـ بـعـدـ اـسـلـامـهـ وـلـاـ تـؤـخـذـ مـنـهـ قـهـرـاـ اوـ قـصـرـاـ. وـيـسـتـوـيـ فـيـ هـذـاـ الـكـفـرـ الـاـصـلـيـ وـكـفـرـ الرـدـةـ فـالـكـافـرـ
الـاـصـلـيـ يـعـنـىـ الـكـافـرـ اـبـتـدـاءـ وـهـوـ الـيـهـوـدـيـ وـالـنـصـرـانـيـ وـالـوـثـنـيـ - [00:28:14](#)
وـغـيرـهـمـ. فـلـاـ يـؤـمـرـ بـهـ سـوـاءـ كـانـ عـنـدـنـاـ فـيـ بـلـادـ الـاسـلـامـ. اوـ كـانـ هـنـاكـ فـيـ بـلـادـ الـكـافـرـ قـالـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ وـالـمـعـنـىـ اـنـهـ لـاـ يـطـالـبـ بـهـ لـاـ اـنـهـ لـاـ
يـحـاسـبـ عـلـيـهـ وـهـذـهـ مـسـأـلـةـ خـلـافـيـةـ - [00:28:44](#)

لـاـ نـتـيـجـةـ لـهـ وـلـذـكـ الـفـقـيـهـ لـاـ يـشـتـغلـ بـهـ. طـيـبـ لـوـ اـنـ شـخـصـاـ كـانـ مـسـلـمـاـ ثـمـ اـرـتـدـ وـالـعـيـاـذـ بـالـلـهـ لـمـدةـ خـمـسـ سـنـوـاتـ. كـفـرـ بـالـلـهـ جـلـ وـعـلـاـ
بـنـوـعـ مـنـ اـنـوـاعـ الرـدـةـ ثـمـ عـادـ فـاسـلـمـ. هـلـ يـقـالـ تـقـضـيـ خـمـسـ - [00:29:04](#)

سـنـوـاتـ الـتـيـ كـنـتـ فـيـهاـ مـرـتـدـاـ؟ الـجـوابـ لـاـ. لـاـنـ الـكـافـرـ لـاـ يـطـالـبـ بـالـزـكـاةـ. سـوـاءـ كـانـ كـافـرـ اـصـلـيـ اوـ كـافـرـ مـرـتـدـاـ. قـالـ حـرـيـةـ طـبـعـاـ الـادـلـةـ عـلـىـ
هـذـاـ كـثـيرـةـ. تـرـىـ اـحـنـاـ مـاـ اـحـنـاـ ذـاـكـرـيـنـ كـلـ اـدـلـةـ وـمـنـاقـشـاتـ. وـهـذـىـ مـسـأـلـةـ مـتـفـقـ - [00:29:34](#)

بـيـنـ الـعـلـمـاءـ اـنـ الـكـافـرـ لـاـ يـطـالـبـ بـالـزـكـاةـ وـالـادـلـةـ عـلـىـ هـذـاـ كـثـيرـةـ اـهـمـهاـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـ كـانـ يـطـالـبـ الـكـافـرـ وـلـاـ كـانـ يـأـمـرـ بـهـ
الـكـافـرـ بـلـ كـانـ يـقـولـ فـانـهـ اـطـاعـوـ لـكـ بـذـكـ فـاـخـبـرـهـ اـنـ اللـهـ اـفـتـرـضـ عـلـيـهـمـ صـدـقـةـ. يـعـنـىـ بـعـدـ التـوـحـيدـ - [00:30:04](#)

طـلـعـتـ وـالـنـصـوصـ فـيـ هـذـاـ بـابـ كـثـيرـةـ وـلـاـنـ الـكـافـرـ اـصـلـاـ لـوـ زـكـيـ فـعـلـهـ اـيـشـ؟ وـقـدـمـنـاـ اـلـىـ مـاـ عـمـلـوـاـ مـنـ عـلـمـ فـجـعـلـ اـنـهـ اـيـشـ؟ هـبـاءـ
مـنـتـورـاـ. فـالـكـافـرـ لـاـ تـقـبـلـ مـنـهـ الـصـلـاـ وـلـاـ الصـيـامـ وـلـاـ الصـدـقـةـ وـلـاـ غـيرـهـ مـنـ الـاعـمـالـ. فـلـذـكـ لـاـ يـطـالـبـ - [00:30:24](#)

وـبـخـصـوصـ الصـدـقـةـ يـقـولـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ وـمـاـ مـنـعـهـ اـنـ تـقـبـلـ مـنـهـ نـفـقـاتـهـمـ الاـ انـهـ كـفـرـوـاـ فـبـالـتـالـيـ لـاـ يـطـالـبـ بـهـ لـاـنـهـ لـاـ تـقـبـلـ مـنـهـ اـصـلـاـ.
طـيـبـ الثـانـيـ الـحـرـيـةـ وـضـدـ الـحـرـيـةـ الـعـبـودـيـةـ. فـالـعـبـدـ بـاجـمـعـ الـعـلـمـاءـ اـيـضاـ لـاـ يـؤـمـرـ بـالـزـكـاةـ. لـمـاـ - [00:30:44](#)
لـاـنـهـ لـاـ يـمـلـكـ شـيـئـاـ فـهـوـ وـمـاـ يـمـلـكـهـ لـسـيـدـهـ. وـالـذـيـ يـطـالـبـ هـوـ السـيـدـ. وـقـدـ اـتـقـعـدـ الـعـلـمـ عـلـىـ هـذـاـ كـمـ نـقـلـهـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـبـنـ

قدامة في كتابه المغني. قال - 00:31:14

وملك نصاب من شروط الزكاة الملك ومن شروطها ان يكون المملوك نصابا. هو ينبغي الحقيقة افراد الملك بشرط وقل من يفسده من الفقهاء فاما ان يدخلونه في ملك النصاب واما ان يدخلونه ان يدخلوه في الاستقرار - 00:31:34

فيقولون تمام الملك. وال الاولى ان يفرد. فيقال الملك او ان يكون المال مملوكا هذا في الحقيقة شرط مستقل. ما معنى هذا الكلام؟ من شروط الزكاة باتفاق العلماء ان يكون المال المركزي او المراد تزكيته مملوكا. ايش معنى ان يكون مملوكا؟ المال - 00:32:14
قال اما ان يكون مملوكا واما ان يكون غير مملوك لشخص معين. فالمراد بالملك هنا ان يملكه معين احمد او صالح او سعد. طيب المال غير المملوك ما هو؟ قال - 00:32:44

المال المملوك هو الذي لا يملكه شخص معين. اما ان يكون ملكا للله جل وعلا مثل الاوقاف او ان يكون ملكا للمسلمين جميعا. مثل ما يملكه بيت مال المسلمين. او - 00:33:04

نعم. فهذه الانواع من الاموال لا تجب فيها الزكاة. فكل مال لا يملكه شخص معين او اشخاص معينين فليس فيه زكاة يعني ما هي بشرط شخص واحد حتى لو شخصين او ثلاثة - 00:33:24

لكنهم محددين معينين معروفون فلان وفلان عشرة اشخاص مثل اموال الشركات وغيرها والاموال المختلطة ستأتي في زكاة السائمة طيب مثل ماذا الاموال غير المملوكة له امثلة كثيرة منها اموال الاوقاف. فكل ما هو وقف هذا ليس فيه زكاة - 00:33:44
فلو كان هنا عمارة عشرة ادوار تنتج لنا في السنة مليون ريال سنوي موقوفة على الفقراء والمساكين. فهل في ريع هذه زكاة اذا حال عليه الحول او لا؟ الجواب لا. باتفاق العلماء ان المال الموقوف - 00:34:14

ما في زكاة. عندنا مثلا اموال جمعها الناس بناء مسجد والمسجد يحتاج الى سنوات حتى يبني وتجمع له الاموال وكل يوم يجي واحد يحط ريال يحط عشرة يحط مئة يحط اجتمعت عندنا خلال اربع سنوات - 00:34:44

مليون ريال طيب هل يجب ان نزكيها كل سنة؟ الجواب لا. لأن هذا المال اخرجه الانسان لله عز وجل لبناء هذا المسجد. هذا ما فيه زكاة وهكذا اموال الصدقات بانواعها. لو كان هناك مال مجموع للصدقة - 00:35:14

والاحسان يجمعه ناس معينين او غير معينين ثم بقي سنة او سنتين طبعا بغض النظر نحن لا تكلمنا لا احد يجيئني شف دائما الفقهاء لما يتكلمون في باب يهملون ترى الابواب الاخرى. كل باب يعرف احكامه في بابه - 00:35:44

حد يجي يقول لي ليش قاعدين سنتين ما صرفناه؟ هذا ما له علاقة فيه. ما نتكلم عن الموضوع هذا. هذا باب اخر احنا نقول بقي سنة بقي سنتين بقي ثلاث ما صرف. لا احد يسألني ليش ما صرفوه؟ هذا ما له علاقة فيه الان في باب الزكاة - 00:36:04

قد يكون تأخيره حرام وقد يكون تأخيره جائز حسب الحال. لكن الخلاصة عندنا في باب الزكاة انه اجتمع لمدة سنة فاكثر وانه لا زكاة فيه لانه مال صدقة غير مملوك. مثلها ام مثل - 00:36:24

الاموال الجمعيات الخيرية الان. اي جمعية خيرية على وجه الارض. لا تكون مملوكة لشخص معين يسترجع الاموال منها. لا خلاص اخرج المال المال للجمعية. ملكته الجمعية. جمعية بر جمعية شيسمنهن جمعية مثلا يتامى جمعية - 00:36:44

معاقين جمعية مرضى اي جمعية خيرية ما كانت عندها اموال بالملايين مثلا جمعية تحفيظ القرآن ها اي شيء. فهذه لا تزكي اموالها. لاما؟ لانها ليست ملكا لاحد انما هذى اموال احسان وصدقات. طيب من الامثلة ايضا على هذا اموال بيت مال - 00:37:14

المسلمين الان تسمى اموال الدولة. تسمى اموال الحكومات. وهي في الاصل عند الفقهاء تسمى بيت مال ايش؟ المسلمين ينسبونها لل المسلمين لانها حق عام للمسلمين. ولذلك هذا التعبير ادق واصح. لكن الان - 00:37:44

يطلق عليها مثلا اموال الدولة او اموال الحكومة اموال مثلا البنك يسمونه المركزي او ما اشبه ذلك. هذى ايضا لا زكاة اتى فيها لانه لا يملكها احد. انما هي مملوک لمجموع الامة. هذه ما فيها زكاة. ما فيها زكاة - 00:38:04

هذا ما يتعلق بشرط الملك. شرط ايش؟ الملك. وهذا متفق عليه لان الخطاب الشرعي انما هو للمكلف الذي يملك المال ان يخرج الزكاة عن ماله. قال تعالى خذ من ايش؟ اموالهم. قال ما قال خذ من الاموال مطلقا. فنسب الاموال الى الاشخاص - 00:38:24

على قولين هل المراد على المكلفين او مطلق من يملك؟ كما لعله ان يأتي الكلام عليه. طيب باقي عنده الشرط الثاني وهو النصاب. اذا الملك شرط كما قلت ينبغي ان يفرد - 00:38:54

النصاب شرط ثان يعني ان يكون المملوك نصابا. ما المراد بالنصاب؟ النصاب هو قدر او مقدار من المال ان ملكه وجبت عليه فيه الزكاة ومن لم يملك هذا المقدار لم تجب عليه الزكاة. طيب ما هي الان - 00:39:14

تأتي في كل باب من الابواب بحسبها. فالبهيمة الانعام لها نصاب والنقود لها نصاب وعروض تجارة لها نصاب وخارج من الارض لها نصاب. يأتي في محله اعطي بس مثال يتضح به المقال. انت مثلا الان موظف. كل شهر - 00:39:34 اربعة الاف راتب او خمسة الاف. الان الخمسة الاف نصاب لكن شرط النصاب كما سيأتي ان يحول عليه حول. فلا بد من حول لهذا النصاب. فإذا كانت الخمسة الاف هذى فاكثر. تبقى معك لمدة سنة - 00:40:04

يجب ان تزكيها. اذا كانت الخمسة الاف لا تبقى معك الا ثلاثة اسابيع. اذا جا يوم عشرين من الشهر ما عاد عندك شيء ابدا. صار حسابك سالب الف يعني عندك قسط ياخذونه البنك من يوم ينزل الراتب سحبوه سالب الف هذا عليه زكاة ولا ما عليك زكاة - 00:40:34 ما عليه زكاة اذا كان يستمر بهذه الطريقة. اذا الذي ليس عنده نصاب والنصاب يستمر لمدة سنة هذا لا يزكي ولو باقي عشرين سنة قالوا اصحابنا الحنابلة ان الوزير ابن هبيرة الامام المعروف الفقيه - 00:41:04

وزير في الدولة العباسية لم يزكي قط لانه مات كان يحول عليه الحول وعنده نصاب. بسبب كثرة ايش؟ الصدقات. ونعرف ناس ما شاء الله عندهم اموال لكنهم ما يذكرون لان اموالهم تروح. يجي راحت امة لانه كريم او لانه اخرق - 00:41:24 قد يكون راتبه كبير او لانه عنده كثرة نفقات صحيحة مثل واحد عنده اربع زوجات وراتبه عشرة الاف وكل زوجة عندها خمسة اطفال فعنده اربعة وعشرين شخص يعولهم في اربعة وعشرين شخص هذولي بيقولون معه شيء يقضون على - 00:41:54

واليابس فما يبقى عنده نهاية الشهر شيء. وانا اعرف اشخاص لهم احيانا ثالثين ولد واكثر واحوالهم متواضعة جدا وعند بعضهم اربع زوجات ولو في زود زود. فهذا ما يستطيع انه يزكي لان ما عنده شي. نعم. اذا هذا معنى ملك النصاب - 00:42:24 قال واستقراره الاستقرار عبر في احصر المختصرات وهكذا عبر في زاد المشتق المستقوع ولا زاد المستقوع زاد المستقوع واحد يقول كتاب المغني هذا من هو له ويقصد بكتاب مغني لابن قدامة. استقراره - 00:42:54

وهذه عبارة قلة من الفقهاء من اصحابنا الحنابلة. واكثرهم يعبر بتمام الملك وهذا اللفظ اشهر. ومعنى واحد معنى الاستقرار او تمام الملك ان يكون النصاب مملوكا له ملكا تماما ليس ملكا ناقصا - 00:43:34

ما معنى هذا الكلام؟ الملك نوعان ملك تام وملك ناقص الكتان هو ان يكون المال مملوكا لك وانت قادر على التصرف فيه تصرفاتاما. والملك الناقص يكون المال مملوكا لك ولكن ملكك عليه ناقص لانك لا تستطيع التصرف فيه التصرف الكامل او تستطيع ان تتصرف - 00:43:54

ولكن يمكن ان يسقط ملكه عنك في وقت من الاوقات طالب به ويقال رجع هذا المال. ما انزلت هذا؟ انزلته كثيرة اشهر ما يمثل به الفقهاء رحمنا الله واياهم قالوا دين الكتابة دين ايش - 00:44:24

الكتابة ويمثلون ايضا بالصدق هو المهر قبل الدخول ونصفه بعد الدخول ومنه ايضا الاجرة قبل مظيء فترة العقد. فالاجرة اذا قبضتها اجرت بيتك لمدة سنة عشرين الف ريال دفعت لك مقدما. هذا الملك تام ولا ناقص - 00:44:54 قالوا هذا الملك ناقص لماذا؟ لان يمكن تفسد الاجارة فيلزمك ان تعيد هذا المال لصاحبه متى يكون الملك علي التام او مستقر اذا مضت السنة؟ واذا كان العقد ستة كل ستة اشهر يدفع اذا مضت ستة اشهر ملكته - 00:45:44

قبضته ثم اذا قبضت السنة الاشهر القادمة تملكتها ملك غير مستقر حتى تمضي ستة اشهر اخرى وعلى هذا فالراجح في الاجرة انك اذا قبضت ستة اشهر متى تجب زكاتها قال بعض الفقهاء بالعقد وقال بعضهم بالقبض وقال بعضهم بالقبض مع مضي المدة وهذا هو الراجح - 00:46:04

وهو مذهب المالكية. واختاره ابن عثيمين العلامة ابن عثيمين شيخنا عبد المحسن بن ناصر الابيكان وغيرهم وهذا ادق وهذا ادق.

وقل من ينتبه لمثل هذا. وهذا في الحقيقة داخل في مسألة استقرار الملك. طبعا الاستقرار هذى قضايا في بعضها خلاف للعلماء. ومن

- 00:46:34

ذلك ايضا الاموال المسرورة الاموال المغصوبة والمال ليس من يقال مال الظمار وهو الذي لا يدرى ان يرجع او لا يرجع كالمقصود

والمسوق والضائع والظال وغیر ذلك ومنه ايضا الديون على الراجح تدخل في هذا الباب. لكن - 00:47:04

ديون على غير مليء باذل. فإذا كان الدين على معسر او على مليء غير باذل. فهذا يدخل ايضا في الملك غير المستقر لانه قد يرجع

وقد لا يرجع ويأتي الكلام عليه في محله باكثر من هذا ان شاء الله تعالى - 00:47:34

قال وسلامة من دين ينقص النصاب. ايش معنى هذا الكلام كان عبارة عن قرض حسن على حلقات حلقات يعني هي وقف هي وقف

البقالة وقف هي ايش هي البقالة ذي فين ؟ ما اتكلم فين في مصر يعني في مسجد مثلاً تبع مسجد ولا - 00:48:04

اين صاحبها ؟ ها ؟ صغير. صديق ؟ هو اللي يملکها يعني مشروع اخرى هذا وقف هذا وقف يعتبر. هذا المال او البقالة وقف. وريعها

حلقات القرآن للفقراء هذا وقف هذا وقف. لكن نحتاج الى ان نعرف مقصد صاحبها منها. قد يكون هو ما وقفها - 00:48:54

ها لكنه قال مثلاً لمدة سنة ولا سنتين ولا ثلاثة واربع فهذا ريعها لكن في هذه الحالة اذا لم تكن موقوفة طوفة يكون فيها زكاة. لانها

ليست وقف انما الربع فقط يذهب لمدة سنة سنتين لكن هي مملوكة لم - 00:49:34

اخرج عن ملك صاحبها. لكن انتم لا علاقه لكم اذا كنتم لا تدرون. اسألوه ان كان حيا. وان كان مفقوداً فليس لكم ان تخرجوا هذه

الزكاة. كان مفقوداً لا يستطيع الوصول اليه. لأن يكون في مكان - 00:49:54

زين فهذا انت اعملوا بما قال لكن لا تخرجون الزكاة لانكم لا تدرون عن قصده ونيته ولان الزكاة لابد فيها من النية. ولا تجزي نيتها عن

نيتها اذا لم يوكلني في هذا. فانت اعملوا بها كما قال - 00:50:14

قال ولا تخرج زكاتها والله اعلم. طيب. ها ؟ ما انتهى السؤال ؟ ها ها ؟ في هذا المكان تمام يعني الربح سوف نذكر عليه الاخوة الطيبين

يعني. يبغون يسون حلاقة القرآن. طيب ورا ما تخلي هالسؤال - 00:50:34

تعديل لان كل شوي يطلع منها حاجة. ايه. هذى صورته صورة الوقف. فلو كان عشرة من الاخوة وضعوا مالا خيريا هذا وقف اسمه.

واضح ؟ ها ؟ مكان البقالة ما هو وقف ؟ هم فقط اشتروا - 00:51:14

ما يلزم ان يكون المكان وقف. يعني يؤجر المكان. تكفي ان تكون البضاعة وقف. ومع ذلك يتحمل الا تكون كذلك بحسب

قصدهم ونيتهم. المال اللي بيخرج منها بيصرفوه على حلقات القرآن. هل في هذا زكاة - 00:51:34

قلنا لان ما في زكاة. ما في الا لو كانت باقية على ملك اصحابه فيزكون ثم يخرجوه. هم. لكن الى الان ما فيها زكاة. ان طلع عندك

تفاصيل زود بعد الدرس ان شاء الله - 00:51:54

طبعا خلاصة الكلام يرجع فيها الى الذين وضعوا المال. هل اخرجوه لله مطلقاً خلاص هذا وقف. وان لم يتلفظوا بكلمة الوقف خلاص

اذ قالوا لا نحن بس طلعناه طبعا الغالب هو الاول. لكن لو فرض انهم قالوا طلعناه لنا بس خمس سنوات احنا نريد الخير - 00:52:14

والبركة حتى تقوم هذه الحلاقة الفلانية مثلاً ثم يرجع مالنا لنا. فهذا يبقى على ملك اصحابه وفيه الزكاة. هذا الخلاصة طيب قال

ولسلامة من دين ينقص النصاب اذا كان على المذكر دين - 00:52:34

وهذا الدين يعادل النصاب الذي عنده او ينقصه والمراد بالنصاب هنا ما يملکه الشخص. مطلقاً سواء كان اكثراً من النصاب او كان نصاباً

فقط. فعند الفقهاء ان اذا كان مدينا وعندن نصاب فاكثر. وكان الدين - 00:53:04

يعادل جميع المال. او ينقص النصاب. او كان لا ينقص النصاب ولكن ينقص المال. فقالوا هذا لا زكاة عليه فيما يقابل الدين اما اذا كان

ينقص النصاب هذا ما عليه زكاة مطلقاً. مثال مثل - 00:53:44

قالوا لو انك عندك عشرة الاف ريال هذى نصاب فاكثر وعليك دين عشرة الاف ريال. قالوا ما عليك زكاة ابداً. لماذا لان الدين في مقابل

العين. فلا تجب عليك الزكاة لانك مدين بممثل المال الذي - 00:54:14

تملكه. طيب لماذا ؟ قالوا هناك دليل وهناك تعليل سند ذكره ما بعد. صورة ثانية عندك عشرة الاف وعندك دين خمسة الاف. طيب كم

يبقى لك زائد عن الدين خمسة. هل هي تنقص النصاب؟ قلنا لا. قالوا اذا تزكي الخمسة - [00:54:44](#)

الزائدة دون الخمس المقابلة للدين. فالخمسة تروح بالخمسة الدين. يبقى عندك فائض خمسة تزكي في Heidi الخمسة طيب الصورة
الثالثة سورة ثلاثة النصاب الان بالريال السعودي تقريبا الف مئة ريال يزيد شوي وينقص شوي بحسب سعر الفضة - [00:55:14](#)

عندك عشرة الاف ريال. ملك Heidi موجودة الان حال عليها الحول. وعندك تسعه الاف دين عليك في الذمة قالوا ما عليك زكاة في
العشرة كلها ليش؟ قالوا التسعة مقابل التسعة يبقى كم؟ الف. الالف نصاب ولا دون النصاب؟ اقل من قالوا ما عليك زكاة في الالف لانها
دون النصاب - [00:55:44](#)

وما عليك زكاة في التسع العين لان في مقابل تسعه الدين. يعني ارقد ما عليك شيء. هذا هو المشهور في مذهب الامام احمد وذهب
اخرون من العلماء رحمنا الله واياهم الى ان الدين - [00:56:14](#)

سواء ذهب قابل قابل العين تماما كعشرة عشرة. او انقص المال ولم ينقص خمسة بخمسة او انقص النصاب تسعه عشرة. ففي جميع
الاحوال الثلاثة يجب عليه ان يذكي ما دام المال عنده له سنة كاملة. قالوا لان هذا هو ظاهر السنة - [00:56:34](#)
فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ الاموال من الناس ولا يسألهم عن الديون التي عليهم. وكان يرسل جباته ويأخذون الاموال
ولا يسأل عن الديون التي عليهم. ولان الاصل وجوب الزكوة - [00:57:04](#)

قال تعالى خذ من اموالهم صدقة. فالاصل ان الزكوة واجبة في هذا النوع فمن استقطها فعليه بالدليل الواضح البين. ولا يوجد دليل
واضح بين. قال الاخ اخرون وهم الحنابلة المشهور قالوا عندنا دليل كيف ما عندنا دليل؟ عندنا دليل من الاثر ومن النظر. طيب ما هو
دليل - [00:57:24](#)

من الاثر قالوا دليلنا من الاثر ان عثمان رضي الله تعالى عنه كان يدعو الناس يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عنده دين فليقظه حتى
تخلص اموالكم للزكوة. طيب وش علاقة - [00:57:54](#)

هذا بالموضوع هذا علاقة. قالوا الا انتوا ما تفهمون. له علاقة بس ما تنتبهون لها قلنا كيف له علاقة؟ انتوا فهمتوا العلاقة؟ احد يفهم
العلاقة بين هذا الاثر وهذه المسألة اللي يفهم العلاقة بعطيه جائزة. جائزة مؤجلة لانها ما هي بمعياره - [00:58:14](#)
كتاب طبعا ابى اعطيك عندي كتاب اسمه يمكن استاذ احمد قريب يجيب لنا نسخة هل كان في واحد جاوب الاداب الشرعية من
الاحاديث النبوية. احد عنده جواب؟ او نخلية واجب منزلي - [00:58:44](#)

ها؟ تصفية المال بالديون بحيث تصفى الماء اذا بلغ النظام يعني ممكن يكون كلامك صحيح. بس هو ليس الكلام الدقيق لا لا ما لها
علاقة طيب خلوه بعدين طيب قالوا ولنا دليل من النظر. ما هو دليل من النظر؟ قالوا لان - [00:59:04](#)

في المال المملوك وانت الان معك عشرة ومطالب بعشرة فهذه العشرة في حقيقة لا تملكها لانها للديانة. واضح؟ عطها اهلها. هي ليست
ملكا لك. وان كانت الملك ما هو مستقر. ما هو مستقر. لانه ممكن لو جاك الديانة وطالبوك - [00:59:44](#)

اوك اعطيته مية وراحت كلها. واضح؟ وهذا كلام لطيف. لكن الاadle الاثيرية في الحقيقة اقوى والادلة النظري اللي ذكروه يجاذب عنه بان
الدين في الذمة وليس في العين والزكوة ايش؟ بعين المال ولها تعلق بالذمة. وهذا حتى هو مذهب الحنابلة. فان عين المال مرتبطة
بالزكوة - [01:00:14](#)

وما الذي في الذمة فلا يتعين على هذا العين الذي بين يديه. وعلى كل حال هذه مسألة اجتهادية والفتوى فيها اليوم مختلفة ولكن
الاقرب والارجح ما اختاره شيخنا الشيخ ابن باز وشيخ ابن عثيمين هذا هو الاقرب انه الدين لا يمنع الزكوة - [01:00:44](#)
لما ذكرناه من ادلة وتعليلات. نعم. مطلقا. مطلقا انا استثنى صورة الا شخص يجمع المال ويحرزه ايانا فكانه اخرجه من ذمته. يعني
يحط حاط له حساب مثلا في البنك او حاط له - [01:01:04](#)

ظرف في البيت كل شهر يحط عليه خمس مئة الف. للديانة يقول هذا يا الرابع مكتوب عليه هذا دين فلان ابن فلان هذا عندي لا يذكيه
لانه كانه افرزه عن ماله وخرجه عن ملكه وجعل بس ما عدا ليقبضه صاحب الدين - [01:01:34](#)
وهذا قد يحتاج اليه الانسان في الديون الشيء كثيرة ما يستطيع يدفعها دفعه واحدة. فلذلك يفرزها وهذا هو الحكم انه يفرزها. ما

فيأخذ منها يفرزها ما يأخذ منها شيئاً. فهذا عندي لا يزكيه لأن حقيقة كالتالي اعطاه إلى اصحابه - 01:01:54

فهذا توسط بين القولين توسط بين الرأيين وفيه مصلحة للطرفين والله أعلم. طيب سمع متلا فيأخذ هذا من ذاته. لين ما تطلع التمار. اديني النعجة والله سبحانه وتعالى يكفي المصاب وزيرة لكن لما جمع أهل الاليه؟ مع ميعاد الزمن مع ميعاد الحصاد يعني دائمًا يكون عندنا - 01:02:14

فلما سدد الدين نقص المصاب. هذا يزكي لأن ملك النصاب وملك النصاب سيأتينا متى تجب فيه الزكاة؟ هذا سؤالك لو أجلت إلى أحكام الزروع والثمار. الخلاصة أنها تجب عليه الزكاة. تجب عليه الزكاة - 01:02:54

لا تجب عليه الزكاة في جميع ماله قبل إخراج الدين هو يملكه هو يملك الزكاة. طبعاً على القول هذا على القول هذا ممكن أن يفر عليه هذه المسألة فيقال يخصم الدين فينظر ما بقي فان بقي أكثر من النصاب زكاه وان بقي دون النصاب ايش؟ لم يزكي هذا تخريج - 01:03:24

المذهب لكن على القول المرجح لا. تلزمه في جميع المال والله أعلم. طيب قال ومضي الحال. ومضي الحال. الظاهر إننا سنختصر أكثر. احنا كم صفحة الباب هذا عندي عشر صفحات حده عشر عندي - 01:03:54

عشرين صفحة. واحنا ما زلنا في نصف صفحة. ساحاول الاختصار بترك الدليل والتعليق. كمسألة فك المتون. ولا لا يا ابو ناشي؟ عشان نخلص طيب الحال هو السنة الهجرية. او السنة القرمية وليس الميلادية. فلا تجب الزكاة - 01:04:24

في مال حتى يحول عليه الحال يعني يمر عليه السنة هجرية كاملة. قال الا في انواع من المال ذكر ثلاثة العشر وهي الحبوب والثمار والعسل والركاز. والا نتاج سائمة يعني صغار بهيمة الانعام. صغار بهيمة الانعام فحولها حول اماتها. قال - 01:04:54 والا ربح التجارة فربح التجارة حوله حول اصله. فلو ان انساناً عنده مثلثاً من الغنم مئة وخمسة عشر مئة وخمسة عشر هذه فيها شاة واحدة. شاة واحد لكنه قبل ان يحول الحال بخمسة ايام - 01:05:24

ولد له عشر آآ صغار صار عنده مئة وخمسة وعشرين. مئة وخمسة وعشرين. فيجب على في هذه الحالة كم؟ شهادتان ساعتان طيب هذى الشاة الصغيرات ما لها خمسة ايام؟ نقول حولها حول اماتها - 01:05:54

تحتاج إلى حول جيد ومثال اخر التجارة انا مثلثاً عندي تجارة عندي من تجارة هذه مليون ريال. قبل حوالين الحال بعشرة ايام جاء ربح كبير جداً فصار الذي عندي مليون ونصف هل النص الزائد اللي ما له عشرة ايام؟ هل ازكيه؟ ولا - 01:06:24

انتظر به سنة؟ الجواب تزكيه. طيب ما حال عليه الحال؟ نقول حوله حوله ايش؟ اصله. وهذا مسألة مهمة ينبغي التفطن لها. طيب. قال وان نقص يعني النصاب. في بعض الحال - 01:06:54

بيع او غيره لا فراراً من الزكاة انقطع. يعني انت الان عندك عشرة الاف. ومضي تسعه اشهر معك عشرة الاف لكنك جاك ظرف معين وراحت العشرة الاف كلها ما بقي منها الا الف ريال. يعني مثلثاً شخص يزكي في رمضان عادة في واحد رمضان يخرج زكاته - 01:07:14

في خمسة وعشرين شعبان عنده عشرة الاف ريال. في ستة وعشرين من شعبان مثلثاً صارت عنده عزيمة عزم اهله وجماعته وربعه وصرف العشرة الاف هذى كلها ذبيحتين مزرعة واستراحة الى اخره. ما عاد باقي معه الا الف ريال - 01:07:44

دخل عليه رمضان نزل عليه راتب شعبان صار عنده مثلثاً عشرة الاف تجب عليه الزكاة ولا ما تجب عليه الزكاة؟ عليكم السلام ورحمة الله ها؟ ابو مشعل؟ ما تجب عليه الزكاة. طيب - 01:08:14

عشرة الاف وكان معه عشرة نقول لما نزل الى الف ولو يوماً واحداً في السنة انقطع عنه الحال وسقطت عنه الزكاة. فيبدأ حولاً جديداً. فإذا جاء خمسة وعشرين او رمضان القادم ومعه خمسة معه عشرة الاف او تسعه الاف او سبعة الاف يزكيها - 01:08:34

لأنه اذا نقص المال على النصاب سقطت عنه الزكاة. قال وان ابدلته بجنسه فلا. يعني لو ابدلته بجنسه يعني عنده اربعين شاب وبدلها باربعين شاة كلها سائمة لا تسقط الزكاة. او عنده عروض تجارة واشترى بها عروض تجارة اخرى لا تسقط الزكاة - 01:09:04

او عنده نقود واشترى بها عروض تجارة لا تسقط الزكاة. او عنده فضة اشتري بها فضة او عنده ذهب اشتري به ذهب. كل هذه الاحوال

لا تسقط فيها الزكاة. لأن الحول مستمر لابد له بجنسه يعتبر الحول مستمرا - 01:09:34

ينقطع لكن لو ابدلته بغير جنسه عنده ذهب واشتري بها سائمة من بهيمة الانعام يبدأ حولا جديدا. عنده سائمة ليست للتجارة واشتري وباعها بريالات سعودية يبدأ حولا جديدا ان لم تكن عروض ايش - 01:09:54

يعني طرأ عليه فقط البيعة وباع اما اذا كان عروض تجارة هذى لا ينقطع فيها الحول بالبيع والشراء قال اذا قبض الدين زakah لما مضى. الدين المراد به هنا الدين الذي له في ذمم الاخرين - 01:10:24

يعني انا عبد الرحمن سلفت ابو مشعل عشرة الاف ريال. يقول فقهاء حنابلة يجب فيها الزكاة كل سنة. فاذا جاء بها بعد اربع سنوات يقول اذكيها اربع سنوات. ويجوز ان اذكيها كل سنة لكن لا يجب. لا يجب - 01:10:44

فان كنت زكيتها كل سنة خلاص ما عاد اذكيها. لكن اذا كنت صبرت حتى اقبض فانا اذكيها بعد اربع سنوات لمدة اربعة ايش؟ سنوات. مع ملاحظة النقص في النصاب في الاربع في العشرة الاف - 01:11:14

لن اشرح لكم اللي فاهمه اللي ما فهمها ما هو لازم هذا هو المشهور في المذهب. والقول الثاني ان الدين نوعان. دين على مليء باذل فهذا يذكر كل سنة. ان لم يكن مؤجلا ودين على مليء غيره - 01:11:34

او دين على معسر فهذا لا يذكر. فاذا قبضته فيه قوله قال بعض العلماء يذكر لسنة واحدة. وهو مذهب مالك. وقال اخرون من العلماء استقبل به حولا جديدا كانه مال مستفاد وهذا هو الراجح. اما لو كان الدين على - 01:12:04

مليء باذل وهو مؤجل يعني انا اعطيت ابو مشعل عشرة الاف وهو مليء وهو باذل لكن قال اجلني اجل قلت لك ثلاثة سنوات. فثلاث سنوات الاجل على الصحيح لازم. فلا يجوز ان اخذها منه - 01:12:34

ولا اطالبه بها الا اذا رضي. وليس حالتها انما هي مؤجلة في هذه الحالة اذا انتظر بها الاجل. فاذا حل الاجل نظرنا. تعال يا ابو مشعل انت مليء قال نعم تقضي يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن اذا ظعيف قلت والله ماني بحاجة الى الان يا ابو مشعل خلها عندك لين اطلبها - 01:12:54

لن اذكيها بعد ذلك كل سنة. اذا حل الاجل كان مليئا بادرا لكن لما حل الاجل جيت اداوم والله اني خسرت في التجارة يا عبد الرحمن ولا عاد اقدر اسدلك الان. صار ايش؟ معسرا. فلا تذكر حتى تقبظ - 01:13:24

ويحول عليها الحول. هذا خلاصة الكلام في مسألة الديون. نكتفي بهذا القدر والان نفتح مجال للسؤال ثم ندخل في بهيمة الانعام نعم. اللي عنده سؤال يسأل واللي ما عنده السؤال يسمع. س - 01:13:44

اذا الدين ما صرف يعني اذا الشخص يطلب عشر الاف ريال. ايه. وراح بيعطيه ايه قال له باخذها منك بعدين. فحطها في مكان ما يلمسها. هل هي تجب عليه الزكاة في هذا - 01:14:04

هذا العشرة الاف مع انه ما يصرف منها شي عن الذي عنده. المال هذا المقترض المديون. نعم يذكرها نزكيها الا على مذهب الحنابلة اللي قلناها قبل شوي. ما يذكرها لانها ليست ملكا له. والراجح انه يذكرها - 01:14:14

ه؟ صوت كل كلامنا في الوجوب الجواز باب اخر صدقة تطوع ايمان ليس فيه زكاة فاخراجك الصدقة منه صدقة تطوع ما تسمى زكاة لكن يجوز عليه نعم نعم نعم - 01:14:34

ان شاء الله هذا ما ينقطع الحب. يعني لو ابدل التجارة في نوع اخر من تجارة هو جنس واحد هو كله تجارة. ما تفرق تجارة السيارات عن ابدل عن غنم عن اقمشة. هي جنس واحد - 01:15:24

ارى جنس واحد. ايه. تبدلها تجاري اللي يتاجر في انواع من التجارات حوله واحد. حوله واحد. وهنا مسألة مهمة يغفل عنها كثير من الناس حتى بعض طلبة العلم. انتبهوا له - 01:15:54

ساذكرها مرة واحدة باختصار. فمن فهمها فالحمد لله. اللي ما فهمها يتعداها. انا عندي الان خمس مئة الف لها ستة اشهر اشتريت بها محل تجاري بقالة مثلا محل تموينات. للتجارة. وبديت اتاجر. متى يجب ان - 01:16:14

اخراج زكاة الدكان هل هو من سنة من الشراء؟ او من سنة من وجود الخمس مئة الف مع؟ الجواب سنة من من وجود الخمس مئة

الف. بمعنى انا لي خمس مئة الف معنی لها خمس ست شهور. اشتريت البقالة خمس ست شهور ازكي بعد ستة اشهر - [01:16:44](#)
لان الحول واحد حول النقد وحول التجارة واحد. لانه هو شيء واحد لان الغرض من التجارة النقد فحول النقد والتجارة واحد. وبعد ستة اشهر ازكي عروض لان الحول لم ينقطع. الحول مستمر. لكن لو كانت عروض التجارة هذی اشتريتها بمال جديد. ورث -

[01:17:04](#)

انا ورثت من ابی هذه الخمسمائة الف منذ عشرة ايام. او منذ يوم واشتريت به محل تجاري للتجارة خلاص احسن سنة احسب سنة وازيدتها انقصها العشرة ايام اذا كان عشرة ايام او اليوم يعني اليوم لا يفك كثيرا - [01:17:34](#)

هذا ارجو ان يكون واضحا. احد عنده سؤال تفضل. اذا دينت واحد ثلاثة الاف ايوه وش السؤال؟ كل كلامنا تو عن هذا. انت متى تزكي عنه؟ طيب عشان ما يعني عشان تفهم بسرعة وبعد ايش حکایة سؤالك؟ كمل سؤالك. ها؟ فقط - [01:17:54](#)

ما في سؤال اسمه فقط لازم له تكملة. طيب هذا الشخص اللي اعطيته ثلاثة الاف. يقدر يرجعها ولا ما يقدر يرجعها لك؟ لو قلت عطنيها اعطاك ايها خلاص زكيها. بس برکة كذا تكون خالصين - [01:18:24](#)

تفضل يا شيخ. عند احد لا يملك من الكتاب مثل اللي في حساب البنك هذا. هذا بنك ثاني كيفه؟ الملك متفق عليه انه يملكه. لكن انت تناقض هل هو ملك مستقر ولا لا؟ انا اقول لك ملك مستقر لانه موجود - [01:18:44](#)

محفوظ عند صاحبه لو قال ابو فلان حوله لي قال له خذ. فهو مستقر الملك. ما دام على غني باذل فالملك مستقر التجارة ما تزيد باصول عروض التجارة هذا ما تسمى اصول عروض التجارة من اين اتيت بهذا الاسم؟ ما تسمى اصول تجارة ما لها اسم ذي. هذا انت استرعت - [01:19:14](#)

هذا الاسم. هذه اموال غير تجارية. لا تسميتها ليست التجارة هو البيع والشراء من اجل الربح. انت اذا ركبت مكيف هذا قنية. لكنه قنية داخلة بجنب البقاء جنب لكنه ليس اعطيا. هذا المشكلة الخلط بين طلاب العلم يخلطون بين المعنى الاقتصادي - [01:19:54](#)
للتجارة والمعنى الفقهي. وساذكره في محله. لان هذه المسألة مختلطة على كثير جدا من طلاب العلم والمشايخ والفضلاء ولا احصيهم كثرة. وانا عندي فيها كتاب سميته مفهوم عروض التجارة حقيقته والاثار المترتبة عليه مسودة عندي ما اكملته الحقيقة كسلا مني لكنه موضوع مهم جدا - [01:20:24](#)

ساذكره لكم لما نتكلم عن عروض التجارة. فانتظرونا مثل ما يقول الاعلاميين. عشان ما ندخل فيه على طول الان سم يا حبيبي. قيمة ايش؟ نصاب. نصاب ماذا هيأتي سياتي بعد قليل ان شاء الله. احسن الله اليك يا شيخ. نعم. انا كان عندي مثلا محل يقدرون لي مئة الف شهريا. ايه - [01:20:54](#)

تروح للمحل زي الكهرب زي الماء. ايه. هذی اطلعها من الزكاة ولا سفر من الزكاة. هذا سياتينا في عروض تجارة بين الذكر ان شاء الله بالتفصيل. واللي ما اتضح لك سل عنهم. خلاص؟ الله يجزاك خير. لا نستبق الاحداث. شكلكم تجار ما شا الله اسئلتك كلها معروض تجارة - [01:21:24](#)

ولا ورا طلاب العلم تجارة. عساكم تتجرون بس في الكتب. طيب ماشي انتقل بعد ذلك الى الباب او الفصل الآخر تفضل. اقرأ حفظك الله. هذا الان نقدر نحط بين طوفين فصل في زكاة بهيمة الانعام. كان ينبغي ان يوضع هذا بين معقوفين فصل في زكاة بهيمة الانعام. نعم - [01:21:44](#)

ضعوها انت ان شئتم. ماشي. واقل نصاب ابل خمس وفيها شاة وفيها عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاثة وفي خمسة وعشرين اربع وفي خمسة وعشرين بنت مخاطب وهي التي لها سنة وفي ستة وثلاثين بنت لابون وهي التي لها سنتان - [01:22:14](#)
ستة واربعين حطة وهي التي لها ثلاث. وفي احدى وستين جذعة. وهي جذعة جذعة. وهي التي لها اربع مئة وستة وسبعين بنتها لابون وفي احدى وتسعين وفي مئة واحدى وعشرين بنت لابون. ثم في كل اربعين بنت لابون وفي كل - [01:22:34](#)
خمسين حطة واقل نصاب البقر ثلاثون وفيها تبيع وهو الذي له سنة او تبيعة وفي اربعين مسنة وهي التي لها سنتان وفي ستين تبيعان ثم في كل ثلاثين تبيع وفي كل اربعين مسنة واقل نصاب الغنم اربعون وفيها - [01:22:54](#)

وفي مئة وفي مئة وحادي وعشرين شاتان وفي مئتان وواحدة ثلاثة الى اربع مئة ثم في كل مئة شاة والشاب سنة من المعاذ ونصفها من الضاد والخلطة في بهيمة الانعام بشرط بشرطها تصير المالين كالواحد - [01:23:14](#)

تصير المالين كالواحد. طيب. الان بدأ المؤلف رحمنا الله يتكلم عن بهيمة الانعام. قال شرط لها يعني بهيمة الانعام لها شرط اضافي غير الشروط العامة. هذى تسمى الشروط الخاصة. قال السوم ما السوم؟ السوم - [01:23:34](#)

هو الرعى رعي الكلأ المباح. ومعنى السائمة هي التي ترعى الكلأ المباح بنفسها. لا انه يجمع ولا انها تعلف على الفن. فهذا هو السائد والمراد ان تكون سائمة يعني ترعى اكتر الحول اكتر السنة - [01:23:54](#)

اما التي ترعى شهر شهرين وثلاثة هذا لا تسمى سائمة. هذه تعلف غالبا وتسمى معلومة. وبهيمة قيمة الانعام ثلاثة انواع اكتبواها باختصار لن اعيدها لعجل يكتبها. النوع الاول المعدة للتجارة يعني بيعا وشراء. فهذا تدخل في عروض التجارة. النوع الثاني - [01:24:14](#)

ما تسمى العوامل وهي المعدة للعمل. وهذى اللي كانوا سابقا اه يزرعون عليها ويشنون عليها عليها. هذى تسمى العوامل وهذى ما فيها زكاة. هذى ما فيها زكاة، النوع الثالث التي تتخذ للدين - [01:24:44](#)

والنسل والتسمين. يعني يتخذها الشخص ليأكلها في بيته هو واهله وظيفه. وليشرب من حليبها اه ويستأنس بها ويسمنها وقد يبيع منها احيانا هو لا يتخذها للبيع لكن قد يبيع منها احيانا اذا احتاج. فهذا - [01:25:04](#)

تسمى او توصف بانها آآ المتخذة للدر والنسل. لدرها يعني اشرب حليب ونسليها لاولادها. فهذا هي التي يتكلم في زكاتها وهي نوعا. كم نوع؟ نوعان النوع الاول المعلومة وهذه لا زكاة فيها في قول اكتر اهل العلم. خلافا - [01:25:24](#)

مالك رحمة الله والنوع الثاني السائمة وهي التي ترعى الحول او اكتره في الكلع المباح يعني في البراري والصحاري. بنفسها يعني يطلقها وترعى هذه هي التي تجب فيها زكاة بهيمة الانعام. ولذلك دائما العلماء يقولون السائمة من بهيمة الانعام السائمة - [01:25:54](#) بهيمة الانعام. يعني ليس مطلق بهيمة الانعام انما نوع خاص منها وهو السائمة طيب ثم بدأ يذكر النصاب هذا الان سؤالك في ان كان بهيمة انعام فما هو نصابها؟ ان كانت ابل فنصابها خمس من الابل. ان - [01:26:24](#)

كانت بقر فنصابها ثلاثون من البقر. وان كانت غنم فنصابها اربعون. ما معنى هذا الكلام ما فائدة معرفتنا بالنصاب؟ فائدة ذلك ان ما فوق ما بلغ النصاب. فما فوق وجبت فيه الزكاة. وما لم - [01:26:54](#)

بلغ النصاب يعني اربع من الابل هذى ما فيها زكاة. تسع ثلاثون من الغنم هذه ما فيها زكاة. ليش؟ لاما؟ لانها لم تبلغ النصاب. هذه الانسبة من اين - [01:27:14](#)

فاتينا بها هذى محددة من الشارع عليه الصلاة والسلام. فكل هذه الانسبة حددتها رسول الله صلى الله عليه وسلم والاحاديث في هذا عديدة. طيب يقول المؤلف رحمنا الله واياه. فان كان عنده نصاب ابل وهو الخمسة فيها شاة واحدة. والشاة الواجب اخراج - [01:27:34](#)

في الزكاة هي الشاة المجزئة في الاضحية عند الفقهاء. الا اختلافهم في تفصيل هذه المسألة وهي على المشهور والمفتى به وهو مذهب الحنابلة وجمع من اهل العلم ثني من او جذع من الضأن. جذع من الضأن او ثني من المعاذ. والجذع من الضأن هو الذي له ستة اشهر - [01:28:04](#)

الثني من الماعذ هو الذي تم له سنة. هذا في الشياب الواجب اخراج الا لو فرض ان جميع القطبيع صغارا. فهل يجوز ان يخرج منه صغيرة؟ او لا؟ فيه خلاف - [01:28:34](#)

والاقرب انه يخرجها منه لان الاصل في الزكاة انها شرعت مما يملكه الانسان لا مما لا يملكه. هذا هو الاصل فيها. كما انه يجوز ان يخرج من الذكران ومربيطة من من المربيطات اذا كان كل القطبيع عنده ذكور كل القطبيع مربيطات فيخرج منها لان - [01:29:04](#) الاصل في الزكاة انها مثل ما قال الله عز وجل. خذ من اموالهم مش من اموال غيرهم. ما يكلف بروح يشتري. نعم وهكذا لو كان عنده عجول او ثيران او غيرها كما سيأتي. اذا كانت كلها ذكور - [01:29:34](#)

قال وفي عشر شاتان هذا واضح وفي خمس عشرة ثلاثة شهور وفي اربع شهور وفي خمس وعشرين بنت مخاض. بنت المخاض هي الناقة الصغيرة التي عمرها سنة. عمرها كم - 01:29:54

سنة سميت مخاض لأن امها ماء حظ والمأخذ الحامل سميت بغالب احوالها والا لا يلزم ان تكون امها ان تكون امها بس هذا هو الغالب انها تكون حامل بعد سنة. قال وفي ست وثلاثين بنت لبون - 01:30:14

وبنت اللبون هي التي لها سنتان. سميت بنت لابون لأن امها تكون قد وضعت ولديها وصارت ترضعه. فهي ذات لبن. وفي ست واربعين حقة للكسر وهي التي لها ثلاث سنوات سميت حقة لأنها استحقت ان تطرق يطريقها الفحل - 01:30:34

ولهذا في حديث ابي بكر الذي رواه انس في كتاب ابي بكر الصديق قال حقة طرورة الجمل ثم بعدها قال حقتان طرورتا الجمل. وعند ابي داود واحمد طرورة الفحل والمعنى واحد. قيل سميت ايضا حقة لأنها استحقت ان تركب. يعني كبرت قليل صار يركبها الناس - 01:31:04

بخلاف الصغيرة لا تركب. قال وفي ست وفي احدى وستين حذنة. حذنة الجذعة التي لها اربع سنوات سميت حذنة لأنها حذنة سنها الامانية. لأنها بعد قليل ستكون ثانيا. وجدت لها ثانياها قد طلعت - 01:31:34

الثني وهي ام خمس سنوات وكل هذه الأربع دون السن المجزئة في الاضحية الاضحية لا تكون الا ثانيا فاعلى. في البقر وفي الابل وفي الماعز. خلاف الظأن فيجري الجذع فالثني اللي له خمس سنوات. طيب - 01:32:04

قالوا في ست وسبعين بنت الابون وفي احدى وتسعين حقتان وفي مئة واحدة وعشرين ثلاثة بنات لبون ثم بعدها في كل اربعين بنت وفي كل خمسين حقة فإذا جاء عنده مئتان صار عنده مئتان جاز له ان يخرج خمس - 01:32:34

بنات اه خمس بنات لبون او اربع حقاب. خمس بنات لبون او اربع حقاب يعني جاز له ان يخرج احد هذين اما خمس بنات لبون وهي التي لها سنتان او اربع اربع حرق وهي التي لها ثلاثة - 01:32:54

سنوات انتهى كلامه عن نصاب الابل. ثم ذكر بعد ذلك نصاب البقر. قال واقله ثلاثة و فيها تبع او تبيعة. التبيع هو الذي له سنة سمي تبيع لانه لا يزال ايش؟ يتبع امه - 01:33:24

واذا بلغت اربعين فيها مسنة. واذا وصلت الى السنتين فيها تبيع ثم في كل ثلاثة تبيع وفي كل اربعين مسنة. هذا نصاب البقر وهو ايسرها ثم تكلم عن نصاب الغنم وذكرنا انه اربعون وفيها شاة واحدة حتى تبلغ مئة وواحد وعشرين فيها كم - 01:33:54

فيها شاتان ثم حتى تبلغ مئتين وواحدة فيها ثلاثة شهور الى اربع مئة فإذا زادت عن الاربع مئة صارت اربع مئة وواحد او عفوا اذا وصلت اربع مئة وهي كل مئة شاة يعني الى مئة الى ثلاثة مئة وتسعة ثلاثة مئة وتسعة وسبعين - 01:34:34

تسعين فيها ثلاثة. فإذا صارت اربع مئة صار فيها اربع ثم كل ما زاد صار فيها واحدة خمس مئة فيها خمس ست مئة فيها ست وهكذا. ثم ذكر الشاة المجزئة ذكرناها - 01:35:04

قبل قليل وهي بنت سنة من الماعز وهي الثني ونصفها وهي الجذع من الظأن قال والخلطة في بهيمة الانعام. الخلطة هو الاشتراك. وهي نوعان خلطة او صاف اعيان وكلها تسمى خلطة. فإذا اشتراك اثنان في بهيمة الانعام - 01:35:24

عام فاكثر يعني اثنان فاكثر رجلان ثلاثة اربعة في بهيمة الانعام فالخلطة قول بهيمة الانعام يعني ليس في غير البهيمة فالخلطة في الاموال الاخرى اتغير من الحكم شيئا. بمعنى انه لو اشتراكنا نحن واياك في تجارة - 01:35:54

الخلطة هذى غير مؤثرة في الزكاة. انا علي زكاة نفسي تماما مستقلة وانت عليك زكاة مالك مستقلة وكل شخص عليه زكاة ما له استقلالا وهكذا في الزروع ما في شراكة في الزروع كل واحد يعني لو اشتري - 01:36:24

عشرة في مزرعة. ونتج لهم الف كيلو جرام. هذا فوق النصاب لكن ما الذي يملكه كل شخص من العشرة؟ مئة كيلو جرام. هل عليهم زكاة؟ لا ما عليهم زكاة ولا واحد لأن كل واحد لا يملك الا مئة وهي دون ايش؟ النصاب دون النصاب. وهكذا لو اشتراك - 01:36:44

عشرة في تجارة خفيفة. رأس مالها عشرة الاف ريال. كل واحد له الف ريال صاروا يتاجرون حال الحول كم صارت تجارتكم؟ قالوا والله اتنعشر الف هل عليهم زكاة؟ لا ما عليهم زكاة لأن كل واحد في الحقيقة يملك الف ومتين ريال سعودي الف ومتين ريال هل

ليست نصاب. اذا الخلطة مؤثرة فقط في بهيمة الانعام. فلو اشترك ثلات هذا في غنم. كل واحد له اربعون رأس من الغنم. انا لي اربعين انت اربع مئة واربعين. ما الواجب عليهم في المئة وعشرين؟ شاة واحدة. لو كان كل واحد لوحده كم يجب عليه - 01:37:44

ثلاث كل واحد له اربعين عليه شاة. لكن الخلطة قد تنقص الزكاة وقد تزيد في الزكاة. فلو اشترك اثنان كل واحد له عشرون هل عليهم زكاة ولا ما عليهم زكاة؟ عليهم شاة واحدة - 01:38:14

لكن لو كان كل واحد لوحده ما وجب عليه الزكاة ما عنده نصاب. لو اشترك ثلاثة كل واحد معه عشرين عشرين. عليهم شاة واحدة لكن لو كان كل واحد لوحده ما عليهم شيء. وهكذا في موضوع الخلطة. طيب تؤخذ منهم شاة من - 01:38:44

احد الاملاك الثلاثة والاثنان الباقيان يتراجعان فيما بينهما بالثمن خلاص اخذت الشاة من شياهي قيمتها ثلاثة الاف انا نصيبي منها الف ويعطيني محمد الف وسليمان الف. اخذ الفين ريال قيمة الشاة التي دفعتها انا عنهم جمیعا - 01:39:14

هذا ما يتعلق بالخلطة في اموال الزكاة والله نكتفي بهذا القدر نقف قليلا اللي عنده السؤال يسأل. س. نعم. في مذهب عامة العلماء الا الشافعي رحمة الله نعم. لا كل واحد يذكر عن خمسينه - 01:39:44

وبامكانهم انه يوكلون بعذ يقول انت نزكي من الشركة. خلاص يطعون من اموال الشركة. لكن لابد من الاتفاق فيما نعم. احسن الله اليك يا شيخ. نعم. اذا كانت الخلطة من باب التحايل انه ينقص عدد الزكاة. لا يجوز - 01:40:14

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة هذا حرام ولا يؤثر بالنسبة لزكاة المال لابد من استقرار المبلغ كامل ولا ممكناً نتفاوت اهم شيء - 01:40:34

لا ينقص عن النصاب في الحوض لكن يزيد وينقص لا لا اشكال. لا ينقص عن النصاب. اذا نقص عن النصاب انقطع الحول وتبدأ حول جديد. اذا نقص لكنه لم ينقص عن النصاب يعني عندك عشرين الف ووصلت ثمقطعش. تبقى بهذه - 01:40:54

استعملت من المال حتى نقص لكن مع الراتب الثاني اكملت النظام. تبدأ حول جديد. اذا نقص عن النصاب يعني صار الف ريال مثلاً اما اذا وصل الفين ما نقص عن النصاب. ها - 01:41:14

ها؟ اقول مئتين يصير مخير في الابل يصير اما ان يخرج خمس بنات لبون او اربع حقاب يصير مخير لانه يصير فيها خمس اربعينات واربع خمسينات. يعني كل خمسين فيها حقة. وكل اربعين فيها بنت لبون. فمئتين يستقر عندك الخيار - 01:41:44

لكي ان تختار اما تضع بنات لابون او تضع حقاب هذا المقصود بالمائتين. ايش ايش بعت ايش؟ ايوا. يعني قصدك هل يجوز ان اخرج القيمة هذه مسألة اخرى الاصل انك ما تخرج القيمة الاولى لا بس بعض العلماء يرخص في اخراج القيمة اذا كان في مصلحة للفقراء - 01:42:14

على كل حال الاصل انك تخرج منها. هذا هو الافضل وهو الاولى. زين؟ لكن يجوز للمصلحة الفقراء والمساكين او مصلحتك انت مو مصلحة ذاتك مصلحتك انت في الارجح ما تقدر مثلاً تخرج اما بعيدة او شيء بعض العلماء - 01:42:44

قول وجيه قوي لكن الاولى اخراجها منها. لأن النبي صلى الله عليه وسلم نص عليها قال في كل خمس شاة تخرج شاة ما قال قيمة شاة قال وفي كذا بنت لبون وفي كذا محققة هذا النص فالاولى المحافظة على النص لكن لو اخرجت - 01:43:04

انه لا يأس. نعم طيب هو عنده مثلاً وعنه من مثلاً عشرين وعنه الكلمات ثلاثين طيب هل يتاجر بها ولا للدر والنسل هذى ما هي بعروض تجارة هذا لكن عروض تجارة يشتري ويبيع. هذا ما فيه زكاة. الزكاة في المال اذا بقي عليه حول يذكره - 01:43:24

هل الرضيع ده بيتحاسب نعم ما هو قلنا الصغار تحسب ايه نتاج سايبة البهيمة الانعام يحسب. لكن ما تخرجه عنها لازم تخرج السن المجزئة يعني ما تخرج الصغيرات وتخرج كبار حسب النص الشرعي تبيع او تباع او كذا الى اخره. طيب هو دلوقتي مسلا - 01:44:14

وخلالصنا بتلحق من فترة قصيرة بجد مسلا ولدت واحدة اكتر من اربعين بيفرق؟ لا استنى سنة. استنى سنة من بلوغ الاربعين. نعم. طيب نقف عندنا استراحة طيب باقي اثنعش دقیقة اخر سؤال - 01:44:44

ها ما بعد جينا عرظ تجارة ان شا الله بعد الصلاة. لطيفة ها لو كان تسعه وثلاثين لا ما قلت هذا. هذا فهمك انت. اذا عنده تسعه وثلاثين
اذا عنده تسعه وثلاثين - [01:45:14](#)

هذا ما يبدأ بالحول حتى تتم اربعين. لكن نحن نقول لنتائج السائمة ما يحتاج في تزكية مش في بلوغ النصاب في تزكيته الى ان يحول
عنه الحول. في تزكيته واضح؟ وكذلك ربح التجارة. ما يحتاج في تزكيته. واضح لك - [01:45:44](#)

اما بلوغ النصاب خلاص. يعني مثلا بلوغ النصاب اللي هو الاربعين. اما اذا قال عنده مئة وعشرين ثم نتجت واحدة فهنا يزكي زكاة
اثنتين. زكاة مئة وواحد وعشرين اما في عصر النصاب لا بد ان يحول عليه حول والله اعلم - [01:46:14](#)